

قرار رقم (٧١٢) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٩/٩

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية،
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٧٠٣ بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأريض وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٤/٩/١.

"قسيدير"

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس أرقام قديمهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	أمل عوض محمد أحمد الديك	١٩١٢٠	مصر للتأمين
٢.	ناصر مصطفى عبد الغنى يخييت	٢١٥٧٤	حر
٣.	أشرف زين العابدين علي عبد الله	٢٣١١٧	قناة السويس للتأمين
٤.	أميره شعيبان حسن جمعه الينا	٢٧٣٥١	إيس / حياة
٥.	عبد الوهاب إبراهيم حسن شلبي	٢٧٤١٢	حر
٦.	سها زكي عماره زيدان	٢٧٦٠٩	حر
٧.	إيمان شحاته سليمان شحاته	٢٧٦٦٢	حر
٨.	أيمن جورج راغب جرجس	٢٧٧٤٨	حر

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

د / محمد معيط



نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة

٤٦٠٧٦